

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢١٥٤ لسنة ٢٠٠٩

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥ لسنة ٢٠٠٦ بالتفويض فى بعض الاختصاصات ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٥٦٦ لسنة ٢٠٠٨ ؛

وبناءً على ما عرضه رئيس المجلس الأعلى للأقصر ؛

**قرر :**

( المادة الاولى )

يُعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع إضافة جزء لمشروع توسعه وتطوير ازدواج شارع كورنيش النيل بمدينة الأقصر الصادر له قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٥٦٦ لسنة ٢٠٠٨ بإجمالى مسطح ١٠٠٠ متر المبين موقعه وحدوده بالمذكرة والرسم التخطيطى المرفقين .

( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢ رمضان سنة ١٤٣٠ هـ

( الموافق ٢٣ أغسطس سنة ٢٠٠٩ م )

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / أحمد نظيف

## المجلس الأعلى للأقصر مذكرة إيضاحية

لمشروع قرار السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء بشأن استصدار قرار صفة النفع العام على المباني والأرض باعتبار مشروع إضافة جزء لمشروع توسعة وتطوير ازدواج كورنيش النيل الصادر له قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٥٦٦ لسنة ٢٠٠٨

نتشرف بالإحاطة :

فى إطار عرض مخطط التنمية الشاملة لمدينة الأقصر وما تم عرضه بتاريخ ٢٠٠٦/١٠/١٥ من ضرورة تنفيذ مخططات التنمية الشاملة وتحديث المخطط العام للمدينة المعتمد بالقرار رقم ٣٤ لسنة ٢٠٠٥ من وزير الإسكان والتعمير وأثناء زيارة سيادتكم لمدينة الأقصر بتاريخ ٢٠٠٧/١١/١٨ بالموافقة على تنفيذ مخططات التنمية الشاملة لجميع مشروعاتها التى كان من ضمنها مشروع توسعة وتطوير ازدواج كورنيش النيل لتيسير وتسهيل حركة المرور ونقل الأفواج السياحية من معبد الأقصر إلى معبد الكرنك لإظهارها بالشكل الجمالى الذى يتناسب مع مكانتها العالمية سياحيا .

وأثناء تنفيذ القرار وجد مبنى يتعارض مع تحقيق الغرض المطلوب للمشروع .

وقد استلزم لذلك أن يتخذ المجلس الأعلى للأقصر الإجراءات التنفيذية لمخطط التنمية الشاملة (مخطط التنمية الشاملة) لعمل إضافة جزء لمشروع توسعة وتطوير ازدواج كورنيش النيل الصادر لها قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٥٦٦ لسنة ٢٠٠٨

ن تم إيداع مبلغ سابق للمشروع لصرف التعويضات بمديرية المساحة بالأقصر .

ن تم عمل تقرير استشارى للمشروع من السادة خبراء التثمين بالإدارة العامة للمساحة .

ن القطعة ٤٠ حوض داير الناحية ٣ ضمن الكتلة السكنية القديمة للمدينة وخارج

نطاق الزراعة .

ن مرفق طيه رسم تخطيطى إجمالى لمشروع الإضافة خريطة مساحة مقاس ٥٠٠/١ معتمدة ومختومة  
من مديرية المساحة بالأقصر بالبيان التالى :

المساحة	المسطح		المساحة
	ديسى	متر	
أ - ب - ج - د	١٠٠٠		
المساحة	رقم الخروض والقطعة	وصف الخدود	

الحد البحرى : مبنى يليه معبد الأقصر .  
الحد الشرقى : معبد الأقصر .  
الحد القبلى : معبد الأقصر .  
الحد الغربى : شارع نهر النيل (مشروع توسعة  
وتطوير ازدواج كورنيش النيل) .

وأعمال الأحكام قانون الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ والقوانين المعدلة له والقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزاع ملكية العقارات والأراضى للمنفعة العامة وقرار رئيس الجمهورية رقم ٢٠٩ لسنة ٢٠٠٤ بالتفويض فى بعض الاختصاصات .  
يرجى التفضل باتخاذ ما ترونه مناسباً نحو الموافقة على استثمار قرار صفة النفع العام بإضافة جزء إلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٥٦٦ لسنة ٢٠٠٨ مشروع توسعة وتطوير ازدواج كورنيش النيل مادة أولى .

وتفضلوا بقبول وافر التحية والاحترام

رئيس المجلس الأعلى للأقصر

دكتور / سمير فرج